بيانه من انه يجوز ان يكون لذات اختيار في حصوله صفة ولا يكون
فاعلا اما فلا يلزم من التقييد بالاختياري ان يكون المحمود فاعلا ليس بشيء
لانه وان جاز عقلا لكن النقل يخالفه واما الجواب بان المراد انه يلزم ان يكون
له فعل وان لم يكن ذلك محمودا عليه وذلك لازم من التقييد فهو بعيد التنزيل
بمعزل عن التحقيق لما عرفت من المحمود عليه يجب ان يكون فعلا للمحمود قال قلت
كثيرا ما يحمد على العلم والكرم والاخلاق العلية النفسانية قلت قد قيل في
التفسير ان المدح يجوز على صفات الذات كالعلم واما الحمد لا يجوز الا على صفات
الفعل كالخلق والرزق لكن الظاهر من تحقيقات المتاخرين ان المراد بالفعل
العرفي اللغوي والعرف يعد الجبة ذلك فعلا الا قال علمت وعلمت كما
يقال اعطيت واكرمت وقد صرح بكون الكيفيات النفسانية افعالا
السيد الشريف وغيره وعلى فرض ان لا يكون الحمد حقيقة على الانعام لا النعم
ولذا قال العلامة النقتازاني في الحواشي ان النعمة بمعنى الانعام فان قلت
هذا ينافي ما في المطول من ان الحمد على الانعام ممكن من الحمد على النعمة فانه يدل

على جواز ان لا يكون المحمود عليه فعلا ما ذوات النعم لا تعد افعالا
قلت لا شبهة لطاقل في ان المحمود عليه يجب ان يكون امرا ان المحمود
فان الامر الاجنبي عن شخص لا يكون سببا للثناء ذلك الشخص وتعظيمه بداهة
والا لامكن لحمد زيد على العالم يتعلق به من فعل عمرو وغيره وهو فاسد
قطعا فالحمد على النعمة اذا تاملت غير معقول بل لا بد من ملاحظة تعلقها
بالمحمود بالصدور وحينئذ يرجع الى الانعام فان النعمة حينئذ لا جل
انعام المحمود اياها واما الحمد على الانعام فهو لذاته فلذا صار الحمد على
الانعام ممكن والذي يلزم ما في المطول ان الحاصل من الفعل قد يجعل
بمنزلة الفعل ويحمد عليه لكن لا لذاته بل من حيث حصوله منه فالمحمود عليه
الفعل واما هو بمنزلة الفعل بالواسطة التي هي الفعل فلا منافاة ولا اشكال
ثم ان العقل وان كان يجوز تعظيم لصدور ثناءه ما يتعلق به لا من حيث
الصدور حقيقة او عرفا الا ان كلام الثقات سيما في النقليات مقدم
على الاحتمالات العقلية وحسن الظن بهم يقتضي اعتقاد انهم ما جروا

Copyright © King Saud University